مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

الأسرة المسلمة وتحدّيات القراءة الحداثية

The Muslim Family and the Challenges of Modernist Reading

أ.د. رابح زرواتي
zerouati.rabah@gmail.com
د. عمر محمودي
omardbk2013@gmail.com
جامعة الحاج لخضر باتنة 1

تاريخ الإرسال: 20_02_2019 تاريخ القبول: 19_02_2020

الملخـــص:

يتناول هذا المقال جانبا من قراءة كل من محمد عابد الجابري ومحمد أركون للقرآن والسنة، ولقد اخترنا للدراسة والتحليل مسألة **"زواج المتعة"** في جانب الجابري، ومسألة **"الميراث"** في جانب أركون؛ حيث قمنا ببسط آراءهما في المسألتين والآليات الغربية التي اعتمدا عليها في دراستهما، ثم حاولنا أن نبين المغالطات المنهجية والعلمية التي وقع فيها كل منهما بسبب اعتمادهما على المنهجية الحداثية في قراءتهما.

الكلمات المفتاحية: مبدأ العقلانية، مبدأ الأنسنة، البنيوية، التفكيكية، النقد الفيلولوجي.

ABSTRACT:

This article deals with part of the reading of Muhammad Abed al-Jabri and Muhammad Arkoun of the Qur'an and Sunnah. We have chosen to study and analyze the issue of "comfort marriage" on the side of al-Jabri and the issue of "inheritance" on the part of Arkoun; Based on them in their

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

studies, and then tried to show the fallacies methodological and scientific, which were signed by each of them because of their reliance on modernist methodology in their reading.
Keywords: The principle of rationality; The principle of humanity; Structuralism; Deconstruction; Philological Criticism

كانت دائما **المرجعية الدينية** المستمدة من **القرآن والسنة** هي الأساس الذي تُبنى عليه **الأسرة** في المجتمع المسلم؛ بحيث تُحَدِّد هذه المرجعية من خلال تعاليم القرآن والسنة النبوية **الضوابط والشروط** التي يجب اتباعها في إنشاء هذه الأسرة، وكيفية تسييرها وإدارة شؤونها، والآليات المعتمدة لحل هذه الأسرة في حالة عدم نجاح مسار الزوجية.

ولقرون خلت بقية هذه المرجعية الدينية –في تسييرها لشؤون الأسرة– وفية لشروط المنهجية العلمية الإسلامية في قراءة نصوص القرآن والسنة، ومع بروز العصر الحديث شهدت هذه المرجعية الدينية تحديات كبيرة جدا، من شأنها أن تزعزع الأسس المعرفية والمرجعية التأصيلية التي تستمد منها وجودها، ومن أكبر هذه التحديات التي تواجهها ما يعرف باسم (**الحداثة**)؛ حيث لقيت رواجا كبيرا في بعض الأوساط الفكرية، وأصبحت تقترح كبديل للمرجعية التقليدية، بحجة أنّها هي القادرة على بعث نفس جديد في المجتمعات المسلمة، تستطيع بها مسايرة العصر وتطوراته.

ويقيم دعاة الحداثة أو كما يسمّون: (**الحداثيون**)، مشروعهم على تبني **منهجية وآليات الحداثة الغربية** في قراءتهم لنصوص القرآن والسنة، ولقد كانت الأطروحة الكبرى التي تبنّتها هذه الحداثة هي: **نزع القداسة من النصوص الدّينية والقضاء على مصدريتها الإلهية**؛ إذ يسعى الخطاب الحداثي إلى التّحرر من سلطة النصوص الدّينية، ومن مرجعيتها الشاملة من خلال التأكيد على ضرورة **الأنسنة** المحضة للنصوص الدّينية،

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

ونقلها من **الوضع الإلهي إلى الوضع الإنساني**، والتّعامل معها على أنّها نصوص بشرية، أنتجتها ظروف تاريخية ثقافية محدّدة، لذا، يمكن إخضاعها للفحص العقلاني، بل وعدّها، في كثير من الأحيان غير قابلة للفهم والتحليل، ما يخلع عنها طابع الأزلية والقدسية والغيبية، ومن ثم استبعد الحداثيون المفاهيم المركزية العاملة في الخطاب الإسلامي كالله، والوحي، والنبوة، والنص، والشريعة، والعقيدة...

ولا يخفى على المرء خطر مثل هذا المشروع على الأسرة المسلمة؛ لأنّه يقوم على زعزعة الأرضية أو الخلفية الوجودية التي تقوم عليها هيكليتها، فالقول **بنزع القداسة** عن النصوص الشرعية ونقلها من الوضع الإلهي إلى الوضع الإنساني حتى يسهل إخضاعها لمحك العقل وجبروته، سيؤدي إلى **خلق فوضى تشريعية**، وإفساح المجال لمن شاء أن يقول في دين الله ما يشاء بما شاء ومتى شاء، وهذه الفوضى بطبيعة الحال **ستعود آثارها سلبا على الأسرة المسلمة** مما سيؤدي إلى تغيير جذري في بنيتها وطبيعة تكوينها، وسيحولها **من الأسرة المسلمة المحافظة إلى الأسرة الغربية المنحلة**.

سنحاول في هذا البحث أن نكشف عن (**الأسس الفلسفية والمنهجية**) التي تتكئ عليها القراءات الحداثية عامة، و(**الإفرازات**) التي سيسفر عنها الإسقاط المباشر لتلك المفاهيم الغربية على النّصوص الشّرعية وأثرها على البنية التكوينية للأسرة المسلمة؛ إذ تصطدم المنظومة المعرفية الإسلامية مع خصوصيات النّسق الحضاري التي انبثقت منها مقولات الحداثة في الغرب المسيحي، وستبقى اللّحظة الحرجة التي تواجهها المرجعية الدّينية موصولة بتحدّيات الحداثة التي تضع أصول الدّين والعقيدة محلّ تشكيك، وتعمل جاهدة على التّهوين من قيمة المؤسسة التّشريعية الإسلامية، وتعويضها بمشروع علماني عقلاني شديد الإحكام.

وللإجابة على إشكالية البحث سنعتمد على الخطة الآتية:

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

المبحث الأوّل: المحدّدات النّظرية والمداخل المنهجية لفهم القراءات الحداثية العربية؛ وفيه مطالبان: المطلب الأول مفهوم الحداثة، المطلب الثاني المنطلقات المنهجية للقراءات الحداثية العربية.

المبحث الثاني: تطبيقات القراءة الحداثية على القرآن والسنة النبوية وأثرها على الأسرة؛ وفيه مطلبان: المطلب الأول موقف الحداثيين من نظام تكوين الأسرة، المطلب الثاني موقف الحداثيين من الحقوق والواجبات في الأسرة.

المبحث الأوّل: المحدّدات النّظرية والمداخل المنهجية لفهم القراءات الحداثية العربية

إن النّاظر في المشاريع التي قدّمها الحداثيون، يلاحظ من الوهلة الأولى أنّها تتميّز بضرب من التعقيد، وهو الطابع الذي صبغ عموما هذا اللّون من التفكير، الذي ولع كثيرا بتكثيف المصطلحات والتّفلسف حول قضايا ثقافية واجتماعية وسياسية شديدة الاستعصاء حتّى على أهل التخصص، ومع ذلك، فإنّ قراءة تلك المشاريع تحتاج إلى استراتيجية للقبض على أغراضها ومعرفة المرجعيات التي تستمدّ منها مفاهيمها، وهذا المبحث يتولى مهمّة تقريب ذلك إلى ذهن القارئ غير المتخصّص خاصّة.

المطلب الأول مفهوم الحداثة: الفرع الأول مفهوم الحداثة لغة:

الحداثة لفظ مشتق من مصدر (**حَدَثَ**)، حيث إن الحاء والدال والثاء فيه أصلٌ واحد يدل على كونِ شيءٍ لم يكُنْ من قبل، يقال حدثَ أمرٌ بَعْد أن لم يكُن[1]. ويطلق كذلك هذا اللفظ ويراد به ضد القديم، يقال حَدَثَ الشيءُ يَحْدُثُ حُدُوثاً بالضّمّ، وحَدَاثَةً بالفَتْحِ: ويقصد به نَقِيضُ قَدُمَ، والحَدِيثُ: نَقِيضُ القَدِيمِ ، والحُدُوثُ: نَقِيضُ القُدْمَةِ[2].

[1]– ينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس، (36/2).

[2]– ينظر: القاموس المحيط، الفيروزآبادي، ص167.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

- **الفرع الثاني مفهوم الحداثة اصطلاحا:**

يعد مصطلح **الحداثة** (**modernité**) من المفاهيم التي يصعب تحديد معانيه، حيث أسال النّقاد في دراسته وتشريحه حبرا كثيرا، فاختلفوا في زوايا النّظر وفي مداخل طرح هذا المفهوم الإشكالي، ويرجع سبب هذا الغموض والتعقيد في تحديد معنى الحداثة إلى **الفهم المتباين** للباحثين **واختلاف مقدماتهم الفكرية** حول طبيعة الحداثة[1]، وهناك من يرجع سبب الغموض والالتباس في تحديد مفهوم الحداثة إلى كونه يشمل في وقت واحد **التطور التاريخي** الذي يمكن تحديده زمنيا، **واضطراب الذهنيات** التي يمكن أن ترصد أطرافه، **والتناقضات والتغيرات** المفاجئة في الحياة اليومية، **وأخلاقيّة التغيير**[2]؛ وعلى صعيد آخر دائما ما يتم الخلط بين الحداثة (**modernité**) والتحديث (**modernisation**)[3].

وقد أشار **طه عبد الرّحمان** إلى مرونة هذا المفهوم؛ إذ لا نجد تحديدا متّفقا حوله، لكن بالرّجوع إلى السّياق التّاريخي الذي ظهر فيه هذا المصطلح، نجد أنّ الحداثة تعني ذلك النّمط الحضاري الذي بدأ يقوم منذ بداية القرن السّادس عشر مع النّهضة والإصلاح الدّيني، وعرف هذا النّمط رسوخا مع حركة الأنوار ومع الثّورة الفرنسية، ثم أخذ يتوسّع مع الثّورة الصّناعية والثّورة التّكنولوجية، ثم ازداد توسّعه اليوم حتّى كاد أن يسع العالم كلّه مع ثورة الاتّصالات؛ فإذن، الحداثة هي جملة التّحوّلات العميقة التي طرأت على المجتمع الغربي منذ خمسة قرون، ولكن السّمة المميّزة لهذه التّحولات هي أنّها تحوّلات إنمائية تراكمية نقلت المجتمع الغربي من طور حضاري إلى طور يعلوه تقدّما،

[1]– ينظر: الحداثة وانتقاداتها، محمد سبيلا، عبد السلام بن عبد العلي، ص 12.

[2]– دين، حداثة ودنيوة، دانيال هرفيو ليجيه، ص63.

[3]– أسئلة الحداثة ورهاناتها، عز الدين الخطابي، ص10.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

وهي أيضا تحوّلات داخلية ذاتية قام بها الغرب استنادا إلى مقتضيات مجتمع و لم ترد عليه من الخارج، فهي إذن عبارو عن جملة من الإبداعات التي جاء بها الإنسان الغربي[1].

المطلب الثاني الأطروحة الكبرى للقراءات الحداثية العربية

لم تنهض القراءات الحداثية العربية للخطاب الدّيني، بانفتاحها اللّامشروط على الحداثة الغربية، بتحقيق الطموحات التي تزعم بها مشاريعهم التّحديثية؛ إذ لم تفتأ دعاويهم تمجّد الآخر تمجيدا يشهد بأنّ أصحابها لم يمارسوا فيها الفعل الحداثي في إبداعيته، ولا انطلقوا فيه من خصوصية تاريخهم، بقدر ما **أعادوا إنتاج الفعل الحداثي كما حصل في تاريخ غيرهم، مقلّدين أطواره وأدواره**[2]. لهذا، كانت جملة الإشكالات التي أثارها الحداثيون ليست نابعة من داخل التّراث الإسلامي، بل هي محض تساؤلات مصطنعة، لا أساس لها من الصحّة، وإن كانت صادقة في الأصل الذي نقلت منه. وبناء على ذلك حاكت القراءات الحداثية المبادئ نفسها التي قامت عليها الحداثة الغربية وهي:

- **الفرع الأول مبدأ التّاريخية:**

ترتكز الحداثة بصورة طاغية على مبدأ التّاريخية أو التّاريخانية، و"التّاريخية تعني أنّ للأحداث والممارسات والخطابات أصلها الواقعي، وحيثياتها الزّمانية والمكانية، وشروطها المادّية والدّنيوية، كما تعني خضوع البنى والمؤسّسات والمصطلحات للتّطوّر والتّغيير، أي: قابليتها للتّحويل والصّرف وإعادة التّوظيف"[3]. وقد أراد الحداثيون من وراء هذا المبدأ تجاوز مشكلة التّعالي مستهدفة "أساسا رفع عائق **الحُكْمِيّة**(بضمّ الحاء)؛ ويتمثّل هذا العائق في اعتقاد أنّ القرآن جاء بأحكام ثابتة وأزليّة؛ والآلية التّنسيقية التي تتوسّل بها

[1]– ينظر: الحوار أفقا للفكر، طه عبد الرحمن، ص ص96، 97.
[2]– روح الحداثة، طه عبد الحمان، ص188،189.
[3]– نقد النص، علي حرب، ص65.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

خطّة التّأريخ في إزالة هذا العائق هي وصل الآيات بظروف بيئتها وزمنها وبسياقاتها المختلفة"[1].

وقد نتج عن هذا المبدأ التملّص من الأحكام الشّرعية وإسقاطها بالجملة، وجعلها خاضعة للتطوّر والتغيير، وقصرها على فترة نزول الوحيين فانهدّت بذلك أركان الدّين وانفصمت عراه جملة وتفصيلا، وتلك آفة التّاريخية التي قال عنها **ألان تورين**: "إنّ الخاصيّة الأساسيّة للنّزعة التّاريخية هي الهوس بفكرة تحطيم النّظام القديم والبحث عن نظام جديد"[2].

- **الفرع الثاني مبدأ العقلانية:**

إعمال العقل في النّصوص الدّينية بصورة متنكّرة للبعد الميتافيزيقي يؤدّي ضمنيا إلى إسقاط النّقل الذي يعدّ مصدرا معرفيا جوهريا في نظرية المعرفة الإسلامية، وقد استهدفت القراءة الحداثية من خلال خطّة العقلنة "رفع عائق (**الغيبية**)؛ ويتمثّل هذا العائق في **اعتقاد أنّ القرآن وحي ورد من عالم الغيب**، وآلية التّنسيق التي تتوسّل بها **خطّة التّعقيل** في إزالة هذا العائق هي **التّعامل مع الآيات القرآنية بكلّ وسائل النّظر والبحث التي توفّرها المنهجيات والنّظريات الحديثة**؛ ويتمّ هذا التّعامل بواسطة عمليات منهجية خاصّة"[3].

فلا غرابة إذن عندما نقرأ أنّ النّص القرآني والسنّة النبوية إنّما هي **نتاج لظروف ثقافية ومادّية**، لا تختلف عن جنس الكهانة والعرافة التي عرفها العرب في الجاهلية، مادام أنّ البعد الغيبي لا مكان له في المنظور العقلاني الوضعي، وبذلك ينكشف لنا أنّ "العقل

[1]– المصدر السابق، ص184.
[2]– نقد الحداثة، تورين ألان، ص107.
[3]– روح الحداثة، طه عبد الرحمان، ص181.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

الذي أعلت من قيمته فلسفة الحداثة، لم يحترم حدوده، كان أعجز من أن يطفئ الظّمأ الذي كان يطفئه الدّين عندما كان يجيب عن أسئلة المبدأ والمعاد، والغيبي والمجهول، والمطلق والروحي. لقد فشل فشلا ذريعا وهو يتمدّد خارج نطاقه، ويلغي أهميّة نشاطات أخرى كان يمارسها الإنسان"[1].

- **الفرع الثالث مبدأ الإنسانية:**

وهو المبدأ الذي استعاد به الفرد الأوروبي ذاته بعدما تمرّد على القوى الخارقة التي تقهره، فنادى بموت الإله وأعلن عن ميلاد الرّجل الخارق الذي يملك زمام مصيره كإنسان، فالإنسان هو البداية وهو النّهاية في كلّ خطوة يقوم بها، فاستهدف – التوجه الحداثي العربي – في قراءته للخطاب الدّيني، من خلال خطّة الأنسنة، "رفع عائق **"القدسية"**؛ ويتمثّل هذا العائق في اعتقاد أنّ القرآن كلام مقدّس؛ والآلية التّنسيقية التي تتوسّل بها **خطّة التّأنيس** في إزالة هذا العائق الاعتقادي هي **نقل الآيات القرآنية من الوضع الإلهي إلى الوضع البشري**؛ ويتمّ هذا النّقل إلى الوضع البشري بواسطة عمليات منهجية خاصة"[2].

وقد نتج عن هذا المبدأ التّسوية بين نصوص الوحي كتابا وسنّة وغيرها من النّصوص الأدبية البشرية، ومن ثمّ إمكانية إخضاعها للنّقد والتّمحيص كما فعل بنصوص الكتاب المقدّس في الغرب المسيحي.

ولا يخفى أنّ هذه القراءات استعاضت بآليات القراءة التّراثية التي أسسها العلماء المسلمون في علومهم بقطاعات غريبة في فهم الصّراع دون تمييز للفوارق الطّبيعية الموجودة بين التّراثين، لهذا كثرت المغالطات التي أوقع فيها هذا المسلك التّقليدي. وممّا

[1] – فتنة الحداثة، شعيب قاسم، ص22.

[2] – المصدر السابق، ص178.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

يدلّ على هذا التّقليد، "كون خططهم الثّلاث المذكورة مستمدّة من **واقع الصّراع** الذي خاضه "الأنواريون" في أوروبا مع رجال الكنيسة، والذي أفضى بهم إلى تقرير **مبادئ ثلاثة** أنزلت منزلة **قوام الواقع الحداثي الغربي**. **أوّلها**، مقتضاه أنّه **يجب الاشتغال بالإنسان وترك الاشتغال بالإله**؛ وبفضل هذا المبدأ تمّ التّصدّي للوصاية الرّوحية للكنيسة. **والثّاني**، مقتضاه أنه **يجب التّوسل بالعقل وترك التّوسل بالوحي**؛ وبفضل هذا المبدأ تمّ التّصدّي للوصاية الثّقافية للكنيسة. **والثّالث**، مقتضاه أنّه **يجب التعلّق بالدّنيا وترك التّعلّق بالآخرة**؛ وبفضل هذا المبدأ تمّ التّصدّي للوصاية السّياسية للكنيسة"[1].

المبحث الثاني: تطبيقات القراءة الحداثية على القرآن والسنة النبوية وأثرها على الأسرة

سنتناول في هذا المبحث مسألتين هامتين من المسائل التي أثارها الاتجاه الحداثي فيما يتعلق بالأسرة، من خلال القراءة الحداثية للقرآن الكريم، وانطلاقا من المنهجية الغربية؛ حيث عالجنا في المطلب الأول مسألة متعلقة بنظام تكوين الأسرة، وبالتحديد الخطوات الأولى لتشكيل الأسرة المسلمة، أين أثار الجابري قضية نكاح المتعة وادعى أنه يجوز في حالات الضرورة، وأما في المطلب الثاني قمنا بمعالجة مسألة الحقوق والواجبات في الأسرة المسلمة، أين أثار محمد أركون قضية حقوق المرأة وادعى أن نظام الإرث الإسلامي قام بهضم حقوق الزوجة و لم ينصفها حقها في الميراث.

المطلب الأول موقف الحداثيين من نظام تكوين الأسرة

ستناول في هذا المطلب قضية نكاح المتعة الذي ادعى الجابري أنه يجوز في حالة الضرورة؛ حيث سنتحدث فيه عن المنهجية العامة للجابري في قراءته للقرآن، ثم سنقوم بتحليل هذه القراءة، وإبراز المغالطات العلمية والمنهجية التي تحتويها.

[1]– ينظر: روح الحداثة، طه عبد الرحمان، ص189.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

- **الفرع الأول المنهجية العامة لقراءة الجابري:**

1. **المعالجة البنيوية:** ويقصد الجابري بالمعالجة البنوية[1]؛ الانطلاق في قراءة النّصوص من خلال **النّصوص نفسها** كما هي معطاة لنا، ووضع جميع أنواع الفهم السابقة له –أي النّص– جانبا، ومعاملة النّص الموضوع للدراسة **كوحدة واحدة**، والعمل على **بلورة فكر صاحب النص حول إشكالية واضحة**، تضم **جميع التّحولات** التي يتحرك بها ومن خلالها هذا الفكر؛ والتركيز على طريقة التعبير لديه ونوعية المُخَاطَبين بهذا النّص[2].

2. **الفرع الثاني المعالجة التّاريخية:** وهذه المعالجة التاريخية[3] لها **علاقة بالمعالجة البنيويّة**؛ حيث يتعلق الأمر هنا بربط فكر صاحب النص الذي استخرج عن طريق

[1]– **البنيويّة:** هي مذهب في دراسة النصوص تهتم بالتّركيز على **البنية الدّاخلية** للنّص بعيدا عن **المؤثرات الخارجية**، وتهدف النّزعة البنيوية إلى بيان أنّ لغة النّص نظام محكم مترابط الأجزاء، ابتداء منه تفهم أشكال اللّغة وتحولاتها، وكل نص هو وحدة مستقلة تتوقف أجزاؤه بعضها على بعض من خلال النص ذاته، وهذا ما يسمى باسم البنيّة، ينظر: اللغة والمنطق في الدراسات الحالية، عبد الرحمان بدوي، ص76. يضاف إلى هذا أنّ الأساس الذي تقوم عليه البنيوية هي = عدم وجود **معنى نهائي** للنصوص، وهذا قادهم إلى تبني القول **بموت المؤلف** وعدم اعتبار مقاصده في تفسير النصوص. ينظر: المرايا المحدبة، عبد العزيز حمودة، ص ص49، 50، 91، 92، 249.

[2]– ينظر: الجابري، نحن والتراث، ص24. الجابري، التراث والحداثة، ص32.

[3]– **التّاريخية أو النزعة التاريخية (Historism/Historisme)**: اتجاه يرمي إلى تفسير الأشياء في ضوء تصورها التاريخي؛ أي أننا لا نستطيع أن نحكم على الأفكار والحوادث إلا بالنسبة إلى الوسط الذي ظهرت فيه، وليس بالنسبة إلى قيمتها الذاتية فقط، وبتعبير آخر أن الأفكار والحوادث مرتبطة بالزمان والمكان الذي ظهرت فيه؛ أي أن مهمة هذه القراءة هي الحصر الزماني والمكاني للحوادث والأفكار، وإلغاء القيمة الذاتية لها. ينظر: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، أحمد زكي بدوي،

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

المعالجة البنيوية **بمجاله التاريخي** الذي أنتج فيه، وبكل أبعاده الثقافية والسياسية والاجتماعية، وتكمن أهمية هذه المعالجة في **فهم الجذور أو الأصول الأولى** لتشكل هذا الفكر، وتكمن أهميته كذلك في **معرفة الأمور** التي أمكن للنّص المعالج بنيويّا أن يقولها، والأمور التي لم يمكن له أن يقولها، وما كان يمكن أن يقوله ولكن سكت عنها[1].

3. **الطرح الأيديولوجي**: وهذه هي المعالجة الأخيرة وتأتي استكمالا للمعالجة التاريخية، والمقصود من **الطرح الأيديولوجي**[2]هو **الكشف عن الوظيفة الأيديولوجية، والاجتماعية السياسية**، التي أداها **النص**، أو كان يطمح إلى أدائها داخل الحقل المعرفي العام الذي ينتمي إليه، وتكمن أهمّية هذه المعالجة في قدرتها على إعادة **بعث الحياة** في المضمون الأيديولوجي للنّص المعالج بالبنيوية والتّاريخية، وهي كذلك الوسيلة الوحيدة لجعله **معاصرا لنفسه، مرتبطا بعالمه**[3].

- **الفرع الثاني كيفية العمل بهذه المنهجية:**

في قراءته للآية الرابعة والعشرون من سورة النساء ﴿**وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ**

ص196. مراد وهبه، المعجم الفلسفي، ص ص154، 155، 156. مفاتيح اصطلاحية جديدة، طوني بينيت وآخرون، ص ص166، 167.

[1]– ينظر: الجابري، نحن والتراث، ص، 24. الجابري، التراث والحداثة، ص32.

[2]– **الأيديولوجيا**: هي نسق الفكر العام، المستخلص من طريقة تفكير المجتمعات والأفراد، ويصبح بعدها هو السمة المميزة فيها بشكل دائم والموجه لنظام تفكيرها، وتتأثر أيديولوجية كل جماعة في تشكلها ببيئتها الجغرافية والاجتماعية ونواحي نشاطها. ينظر: أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، ص206.

[3]– ينظر: الجابري، نحن والتراث، ص، 24. الجابري، التراث والحداثة، ص32.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

﴿أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ وانطلاقا من منهجيته الحداثية في قراءة النصوص يدعي الجابري أنه يجوز نكاح المتعة[1] في حالة الضرورة[2].

فمن خلال **المعالجة البنيوية** قام الجابري بفصل الآية عن سياقها العام في السورة، وحصر مفهوم الاستمتاع في الآية **بالعلاقة الجنسية**، وربطه مباشرة **بنكاح المتعة**[3]، من خلال **المعالجة التاريخية** ينفي الجابري القول بنسخ[4] العمل بنكاح المتعة[5]، ومن خلال **الطرح الأيديولوجي** يدعي الجابري أن السبب في جنوح العلماء إلى تحريم نكاح المتعة هو من أجل مخالفة الشيعة[6].

- **الفرع الثالث تحليل دعوى الجابري:**

---

[1]– **نكاح المتعة:** هو أن يتفق الرجل مع امرأة على أن يتزوجها لفترة محدودة، مقابل ثمن معين بينهما. ينظر: التعريفات، الجرجاني، ص246.

[2]– ينظر: فهم القرآن، الجابري، (255/3).

[3]– المصدر نفسه.

[4]– **اختلف الأصوليون في مفهوم النسخ:** هل يعتبر من الرفع أو البيان؟ والراجح من كلامهم أنه يعتبر من الرفع. ينظر: التحقيق والبيان، الأبياري، (498/4). البحر المحيط، الزركشي، (64/4). الغيث الهامع، العراقي، ص365. **وأما بالنسبة إلى حده فهو:** هو الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه. وهو اختيار كل من القاضي أبو بكر الباقلاني، والصيرفي، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي، والغزالي، والآمدي، وابن الانباري. ينظر: إرشاد الفحول، الشوكاني، (785/2).

[5]– ينظر: فهم القرآن، الجابري، (257/3).

[6]– المصدر نفسه.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

إن ما قام به الجابري بفصل الآية عن سياق السورة التي جاءت فيها وعن باقي السياق القرآني بشكل عام، وحصر مفهوم الاستمتاع فيها **بالعلاقة الجنسية** وخَصَّهُ **بنكاح المتعة**، إن مثل هذا القول فيه **مغالطات علمية ومنهجية**.

1. **المغالطة العلمية**: تظهر في اعتماد الجابري على الآية في كونها **نص**[1] في تحليل نكاح المتعة، فالآية في الأصل لم تأتي للحديث عن نكاح المتعة، أو عن الأحكام الخاصة به، وإنما جاءت تابعة للآية التي قبلها؛ حيث جاءت للفصل في **المحرمات من النساء**، ثم جاءت الآية التي بعدها –وهي التي محل الدراسة– لترشد إلى **نوع النساء** التي يجوز الزواج بهن[2]، وأما الاستشهاد على نكاح المتعة من خلال الآية فكان على **وجه العموم**[3] أي أنه يدخل في عموم القول بالاستمتاع الذي يحمل **عدة معاني** يمكن أن يدل عليها **والقرينة** المعتدة شرعا والمدعمة بدليل هي وحدها التي تسمح لنا أن نقدم أو نرجح معنى على معنى، وليس العقل المجرد كما فعل الجابري، حيث جعل معنى الاستمتاع فيها محصورا على زواج المتعة.

2. **المغالطة المنهجية**: فتظهر في الطريقة التي استدل بها من التراث الفقهي على صحة دعواه في ترجيح الاستمتاع في الآية بنكاح المتعة حيث عمد إلى نقل ما يدل على

---

[1] – **النص**: هو اللفظ الذي دل بصيغته على معنى واحد بيّنٍ وواضح، قد سيق له الكلام، من غير أن يتطرق إليه احتمال معنى آخر، مثاله قوله تعالى: **{الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ}**، –سورة النور، جزء من الآية 2–. ينظر: الحدود في الأصول، الباجي، ص105. ينظر: المعونة في الجدل، الشيرازي، ص27.

[2] – يقزل أبو زهرة: "فهذه الآيات تتمّة لبيان المحرمات، ثم بعد ذلك بيَنت المحللات من النساء بعبارة جامعة...". زهرة التفاسير، أبو زهرة، (1636/3).

[3] – تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (226/2).

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

صحة ما رجحه في حكم معنى الاستمتاع، من دون أن **يُفَصِّلَ** فيها أو حتى أن **يكمل** الأقوال التي ذكرها إلى نهايتها، فهو عندما قال: "سنعرض فيه ما قيل من وجهة نظر أهل السنة"[1]، كنا ننتظر أن يُفَصِّلَ القول في نكاح المتعة ويذكر فيه **مختلف** أراء العلماء والمذاهب، وعلى العكس من ذلك **اقتصر الجابري** على ذكر ما يناسبه ويناسب ما رجحه في تفسير الطبري، وتفسير القرطبي، من دون تفصيل، ومن دون حتى أن ينتبه إلى **صحة المرويات والأخبار** التي نقلها عن هذين التفسيرين. وليحيط قوله **بهالة من الثقة والمصداقية**، اهم الإجماع[2] الذي وقع في تحريم نكاح المتعة على أنه كانت خطوة أيديولوجية **لمخالفة الشيعة** القائلين بجوازه. وبهذا العمل فإن الجابري يكون **قد خان** ما اشترطه على نفسه في كونه سيلتزم **بالموضوعية** عندما قال: "كيف نبني لأنفسنا **فهما موضوعيا** لتراثنا؟... إن العلاقة القائمة بين الذات العربية وتراثها تستلزم طرح قضية الموضوعية على مستويين: مستوى العلاقة الذاهبة **من الذات إلى الموضوع**، والموضوعية في هذا المستوى تعني فصل **الموضوع عن الذات**. مستوى العلاقة الذاهبة **من الموضوع إلى الذات**، والموضوعية تعني في هذا المستوى فصل **الذات عن الموضوع**. تحقيق

[1]– فهم القرآن، الجابري، (255/3).

[2]– نقل الشوكاني الإجماع على تحريم نكاح المتعة، يقول الشوكاني: "ثم قد اجمع المسلمون على التحريم و لم يبق على الجواز الا الرافضة وليسوا ممن يحتاج إلي دفع اقوالهم ولا هم من يقدح في الاجماع فإنهم في غالب ما هم عليه مخالفون للكتاب والسنة ولجميع المسلمين قال ابن المنذر جاء عن الأوائل الرخصة فيها يعني المتعة ولا أعلم اليوم احدا يجيزها الا بعض الرافضة وقال القاضي عياض اجمع العلماء على تحريمها الا الروافض وقال ابن بطال واجمعوا الان على انه متى وقع يعني المتعة ابطل سواء كان قبل الدخول أو بعده وقال الخطابي تحريم المتعة كالإجماع الا عن بعض الشيعة". السيل الجرار، الشوكاني، ص362.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

الموضوعية على المستوى الأول مشروط بتحقيقها على المستوى الثاني"[1]. والتي سعى بها إلى **"جعل المقروء معاصرا لنفسه ومعاصرا لنا في الوقت ذاته"**[2]، إنّ هذا **التناقض الصارخ** في دعوى الجابري، يضعف كثيرا من **مصداقيته**، ويجعله يخالف أدنى ضوابط **التفكير السليم والصحيح**، والقاعدة الذهبية في التفكير السليم تقول: **أنه متى كان نظام من الأفكار يناقض نفسه فإنّه لا يمكن أن يكون صحيحا**[3].

المطلب الثاني موقف الحداثيين من الحقوق والواجبات في الأسرة.

سنتناول في هذا المطلب قضية حقوق الزوجة في الميراث، والتي ادعى فيها أركون أن نظام الإرث في الإسلام قام بتغييبه، و لم ينصفها حقها في الميراث؛ حيث سنتحدث فيه عن المنهجية العامة لأركون في قراءته للقرآن، ثم سنقوم بتحليل هذه القراءة، وإبراز المغالطات العلمية والمنهجية التي تحتويها.

- **الفرع الأول المنهجية العامة لأركون:**

عُرف عن أركون استخدام كل ما توصلت إليه المناهج الغربية في قراءة النصوص من غير تفريق، وهو نفسه يقر بذلك حيث يقول: "أتبع في بحوثي المنهجية التعددية لا أحادية الجانب، لا أطبق منهجية واحدة على التراث الإسلامي... وهذا يعني أنني من أتباع الإبستمولوجيا[4] التعددية والتاريخية: أقصد فلسفة المعرفة التعددية والتاريخية"[1]؛ذلك لأنه يعتبر "أنّ مادة البحث تتطلب **تطبيق كل المناهج عليها**"[2].

[1]– الجابري، مدخل إلى القرآن، ص20.

[2]– الجابري، مدخل إلى القرآن، ص16.

[3]– ينظر: التفكير المستقيم، ه.ثاولس، ص87.

[4]– **الإبستمولوجيا**: هي كلمة معربة من كلمة (Epistémologie) وهو مشتقة من مقطعين يونانيين (Episteme) بمعنى المعرفة، logos بمعنى علم، (علم المعرفة)، والإبستمولوجيا فرع من فروع

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

• الفرع الثاني كيفية العمل بهذه المنهجية:

في قراءته لآية الكلالة يدعي أركون أنه قد تم التلاعب بنظام الإرث في القرآن من طرف الفقهاء، وذلك من أجل الإبقاء على **نظام الإرث العربي** المتوارث والذي فيه ظلم لحقوق المرأة ومكانتها، حيث يعتبر أركون أنّ الفقهاء تعمدوا في إبقائهم لكلمة الكلالة **مبهمة** ومن دون معنى واضح؛ ذلك لأنه –في اعتقاده– فإن شرح معنى الكلالة ستحدث وضعا جديدا يؤدي إلى **زعزعة نظام الإرث العربي السابق**[3]. ويعلق المترجم هاشم صالح شارحا هذا الكلام: "كل دراسة أركون هذه تهدف في الوقاع إلى بحث هذه المسألة، فقبل ظهور القرآن وبعث محمد كان هناك نظام عربي قديم للإرث يتحكم بانتقال الأملاك والأرزاق بين الناس، وعندما جاء القرآن وحاول تغييره أو تعديله، راح الفقهاء والمفسرون يحتالون عليه وعلى آياته لكي يبقوا على النظام السابق كما هو تقريبا... وإلاّ كيف نفسر سبب هذا الغموض واللفّ والبرم حول معنى كلمة الكلالة التي حرصوا على عدم تحديد معناها بأي شكل؟! فالواقع أنّ معناها هو (الكنة) أي زوجة الابن، وبالتالي فإذا ما مات الابن يعني انتقال ورثته إلى زوجته وربما إلى عائلة أخرى، وهذا يعدم نظام

الفلسفة يبحث في أصل المعرفة وبنيتها ومناهجها ومصداقيتها، ويعتبر فرييه (Ferrier) أول من ذكر هذا المصطلح في كتابه (Institues of Metaphysics)، ينظر: المعجم الفلسفي، مراد وهبه، ص12.

[1]– نحو تاريخ مقارن للأديان التوحيدية، محمد أركون، ص393.

[2]– أركون، الفكر الأصولي واستحالة التأصيل، ص46.

[3]– ينظر: من الاجتهاد إلى نقد العقل الإسلامي، محمد أركون، ص52.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

الإرث العربي كله، ولا يمكن للفقهاء أن يسمحوا بحصول ذلك حتى لو عارضوا القرآن، أو تحايلوا على تفسيره"[1].

فمن خلال **النقد الفيلولوجي**[2] يدعي أركون أنه تم التلاعب بإعراب كلمة **يورث** في القرآن؛ حيث حولت من المبني للمعلوم **{يُورِثُ}** إلى المبني للمجهول الموجودة في المصحف، **﴿يُورَثُ﴾**[3]، ومن خلال القراءة **الأنتروبولوجية**[4] يدعي أركون أنه تم **التلاعب** بعقول المسلمين؛ حيث تم إدخال العقل المسلم في ما يسمى **بدائرة العجيب المدهش والساحر الخلاب**، لإقناعه بالتسليم للإرادة الغيبية لله والتسليم بالنتيجة النهائية التي لا تقبل النقاش، ألا وهي كون مصطلح الكلالة مصطلح **مبهم** ولا معنى له واضح[5].

- **الفرع الثالث تحليل دعوى أركون:**

---

[1]– المصدر نفسه، هامش ص54.

[2]– **الفيلولوجيا**: علم يبحث عن أصول الكلمات واشتقاقها، آدابها وتاريخها، ينظر: بكر بن عبد الله، معجم المناهي اللفظية، ص414. أحمد مختار، وآخرون، معجم اللغة العربية المعاصرة، (1761/3).

[3]– المصدر السابق، هامش ص34 وما بعدها.

[4]– **الأنثروبولوجيا (Anthropology/Anthropologie)**: العلم الذي يهتم بدراسة الإنسان من حيث كائن فيزيقي، واجتماعي، ويتفرع عنه: **الأنثروبولوجيا الثقافية:** وتهتم بدراسة الإنسان من حيث هو كائن حضاري يعيش في ثقافة معينة، وتبحث في مختلف ثقافات الإنسان البدائي وعاداته وتقاليده. و**الأنثروبولوجيا الفيزيقية:** تهتم بدراسة وتشريح البناء الجسماني والهيكل الفيزيقي للإنسان، وتتبع التطور التاريخي للتكوين العضوي والخصائص المميزة للسلالات البشرية. و**الأنثروبولوجيا الاجتماعية:** تهتم بدراسة الأشكال الأولية البسيطة للمجتمعات الإنسانية في المراحل البدائية من تطورها الذي يظهر فيها بوضوح تكامل وحدة البناء، ولا تشمل المراحل الأكثر تطورا وتركيبا في هذه المجتمعات. ينظر: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، أحمد زكي بدوي، ص21.

[5]– من الاجتهاد إلى نقد العقل الإسلامي، محمد أركون، ص ص58، 59.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

إن ما يدعيه أركون من أن الفقهاء تلاعبوا بإعراب كلمة (**يورث**) لإبقاء نظام الإرث العربي القديم، وبأنهم قاموا باستغباء العقل المسلم وإدخاله في يسميه بدائرة **العجيب المدهش والساحر الخلاب** بامتناعهم عن شرح معنى الكلالة والبحث عن معناها الحقيقي، يحتوي على مغالطات علمية ومنهجية.

1. **المغالطات العلمية:** فتظهر في ادعاء أركون أن الفقهاء **امتنعوا** عن شرح معنى (**الكلالة**)، فأركون كان يتحدث عن الروايات التي جاءت في (**الكلالة**) وليس عن اجتهادات الفقهاء في تعيين معنى (**الكلالة**)، والأدهى والأمر من هذا، أنه اتهم الطبري – الذي نقل أركون عنه بعض الروايات التي تخدم دعواه– بأنه تعمد إبقاء كلمة كلالة مبهمة ومن دون شرح، يقول أركون: "والبديهة الأولى التي نستخلصها من هذه الروايات التي أوردها الطبري، هي **محاولته المستبسلة والضارية لإبقاء كلمة ((الكلالة)) دون معنى، أي العجز عن تحديد معناها**"[1]، وإذا ما رجعنا إلى كتاب الطبري نجده حقا استبسل بضراوة، ولكن ليس في إخفاء معنى (**الكلالة**) ولكن في إظهاره، وكان واضحا في اختياره لمعناها بعد أن ذكر مجموعة من الروايات والاختلافات في تحديد معناها، يقول الطبري بعد أن ذكر مجموعة من الروايات المختلفة في معنى (**الكلالة**): "قال أبو جعفر: والصواب من القول في ذلك عندي ما قاله هؤلاء، وهو أن "الكلالة" الذين يرثون الميت، من عَدا ولده ووالده، وذلك لصحة الخبر الذي ذكرناه عن جابر بن عبد الله أنه قال: قلت يا رسول الله؟ إنما يرثني كلالة، فكيف بالميراث، وبما: حدثني يعقوب بن إبراهيم... قال: فقام من عندنا ثم رجع، فقال: هذا آخر ثلاثة من بني سعد حدَّثوني هذا الحديث، قالوا: مرض سعد بمكة مرضًا شديدًا، قال: فأتاه رسول الله صلى الله عليه

[1]– المصدر نفسه، ص ص51، 52.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

وسلم يعوده. فقال: يا رسول الله، لي مال كثير، وليس لي وارثٌ إلا كلالة، فأوصي بمالي كله؟ فقال: لا. حدثني يعقوب بن إبراهيم... قال: جاء شيخٌ إلى عمر رضي الله عنه فقال: إنِّي شيخ، وليس لي وارث إلا كلالةُ أعراب مُتراخٍ نسبُهم، أفأوصي بثلث مالي؟ قال: لا. فقد أنبأت هذه الأخبار عن صحة ما قلنا في معنى "الكلالة"، وأنها ورثة الميت دون الميت، ممن عدا والده وولده"[1]. ويضاف إلى هذا أنّ **أبسط إطلاع** على كتب الفقهاء في مختلف المذاهب[2]، يجد فيه المرء أنهم ذكروا الاختلاف في معنى (**الكلالة**) والراجح الذي ترجح عندهم، ولو أنه اطلع باهتمام باحث على ما أورده الطبري لأدرك مدى حرص الفقهاء واجتهادهم في تعيين معنى (**الكلالة**).

وأما بالنسبة لادعائه بأن الفقهاء أرادوا أن يبقوا على **نظام الإرث الجاهلي**، فإنّ هذا غريب جدا؛ لأن حقيقة نظام الإرث في الجاهلية الذي ادعى أركون أنّ الفقهاء

[1]– جامع البيان، الطبري، (61/8).

[2]– ومثال ذلك: " ذكر الكلالة، قال الله جل ثناؤه: **{يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤا هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها [إن لم يكن لها ولد]}** دل قول تعالى: **{ن امرؤا هلك ليس له ولد}** على أن الولد ليس للكلالة لما ذكر أنه يفتيهم في الكلالة فقال: **{إن امرؤا هلك ليس له ولد وله أخت}** الآية، فقد دل الكتاب على أن اسم الكلالة غير واقع على الولد. وأجمع أهل العلم [على] أن اسم الكلالة واقع على الإخوة ولا خلاف أعلمه بينهم في ذلك. واختلفوا في الأب. واتفق أهل [العلم أن الله] عز وجل أراد بالآية التي في أول النساء الإخوة من الأم، وبالتي في آخرها الإخوة من الأب والأم. قائلون الكلالة الوارثة التي لا ولد فيها ولا والد، وعليه جمهور التابعين بالحجاز والعراق وجماعة الفقهاء. وروى الشعبي عن سليمان بن عبد السلولي: أن الكلالة من لا ولد له ولا والد، وذكر مالك أن الكلالة على وجهين وتلا الآيتين وفسر ذلك. وأجمع العلماء أن الإخوة في قوله تعالى: **{رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ}**الإخوة من قبل الأم...". الإقناع، ابن القطان، (95/2).

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

تعمدوا في تغيير إعراب كلمة (**يورث**) للإبقاء عليه، لا يشبه من قريب ولا من بعيد نظام الإرث الذي حدده الفقهاء، ذلك أنّ الإرث في الجاهلية كان قاسيا جدا على الزوجة، حتى إنّه كان يعتبرها من **المتاع الموروث**، يقول ابن عاشور عن حقيقة الميراث بين الزوجين في الجاهلية: "... هذه فريضة الميراث الذي سببه العصمة، وقد أعطاها الله حقها المهجور عند الجاهلية إذ كانوا لا يورثون الزوجين: أما الرجل فلا يرث امرأته لأنها إن لم يكن لها أولاد منه، فهو قد صار بموتها بمنزلة الأجنبي عن قرابتها من آباء وإخوة وأعمام، وإن كان لها أولاد كان أولادها أحق بميراثها إن كانوا كبارا، فإن كانوا صغارا قبض أقرباؤهم مالهم وتصرفوا فيه، وأما المرأة فلا ترث زوجها بل كانت تعد موروثة عنه يتصرف فيها ورثته"[1].

2. **المغالطة المنهجية:** تظهر المغالطة المنهجية في الدليل الذي اعتمده أركون في إثبات صحة نقده الفيلولوجي؛ حيث اعتمد على دراسة قام بها الباحث الأمريكي دافيد س. بورز، وأعاد هو –أركون– نفس الدراسة؛ أين قام بعرض كلمة (**يورث**) على حافظي القرآن، وعلى المتكلمين باللغة العربية غير الحافظين للقرآن، فوجد أن الحافظين للقرآن يقرؤونها مبنية للمجهول كما هي في القرآن ﴿يُورَثُ﴾، وأما غير الحافظين للقرآن والمتحدثين باللغة العربية فإنهم يقرؤونه مبينة للمعلوم (يُورِثَ)[2]. إن حقيقة إعراب (**يورث**) هل هي على النصب ﴿يُورَثُ﴾ أو على الكسر (يُورِثَ)فصل فيها العلماء

[1] – التحرير والتنوير، ابن عاشور، (263/4).

[2] – من الاجتهاد إلى نقد العقل الإسلامي، محمد أركون، هامش ص34 وما بعدها.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

منذ القرون الأولى وأفاضوا الحديث في الاختلاف في قراءتها[1]، وليس ذنب الفقهاء أن أركون، لم يطلع على ما كتبوه في ذلك، وأنه منبهر بالغرب وبالمستشرقين وبدراساتهم، فهو لا يفتأ ينتقد الإرث الفقهي والعقل الإسلامي كلما وجدت فرصة سانحة لذلك، يعلق عبد المجيد الصغير على تأثر أركون بأعمال المستشرقين: "... لذا فالملاحظ على جل مواقف ونتائج نقده لا تعدو أن تكون تكرارا لنفس الطروحات النقدية الاستشراقية القديمة، مع فارق وحيد هو إدراج أركون لها ضمن الاكتشافات الأوروبية المعاصرة في العلوم الإنسانية. ولعل هذا الفقر في النتائج هو الذي جعل أعماله النقدية يغلب عليها الأسلوب الاستفزازي والجدال السجالي والتجريح المبالغ فيه الذي يطغى على جل

[1]– ولو أن أركون تمعن جيدا فيما كتبه الطبري في تفسيره –هذا إن كان حقا اطلع عليه– لدرك شيئا من ذلك، حيث أشار إلى الخلاف القائم فيها، يقول الطبري: "ثم اختلفت القراءة في قراءة ذلك، فقرأ ذلك عامة قرأة أهل الإسلام: **{وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً}**، يعني: وإن كان رجل يورث متكلَّل النسب، ف"الكلالة" على هذا القول، مصدر من قولهم: "تكلَّله النسب تكلُّلا وكلالة"، بمعنى: تعطف عليه النسب، وقرأه بعضهم: (وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ كَلالَةً)، بمعنى: وإن كان رجل يورِث من يتكلَّله، بمعنى: من يتعطف عليه بنسبه من أخ أو أخت". تفسير الطبري، الطبري، (53/8). وجاء كذلك في مشكل إعراب القرآن: "قَوْله **{وَإِن كَانَ رجل يُورَث كَلَالَة}** كَانَ بِمَعْنى وَقع وَيُورث نعت لرجل وَرجل رفع بكان وكلالة نصب على التَّفْسِير وَقيل هُوَ نصب على الْحَال على أَن الْكَلَالَة هُوَ الْمَيِّت فِي هذَيْن الْوَجْهَيْن وَقيل هُوَ نصب على أَنه نعت لمصدر مَحْذُوف تَقْدِيره يُورث وراثة كَلَالَة على أَن الْكَلَالَة هُوَ المَال الَّذِي لَا يَرِثهُ ولد وَلَا وَالِد وَهُوَ قَول عَطاء وَقيل هُوَ خبر كَانَ على أَن الْكَلَالَة اسْم للْوَرَثَة وَتَقْدِيره ذَا كَلَالَة فَأَما من قَرَأَ يُورِث بِكَسْر الرَّاء أَو بِكَسْرِهَا وَالتَّشْدِيد فكلالة مفعولة بيورث وَكَانَ بِمَعْنى وَقع". مشكل إعراب القرآن، مكي بن أبي طالب، (192/1).

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

طروحاته العلمية، الأمر الذي يفسر في ضوئه ظاهرة التكرار والتشابه الملاحظين في أعماله النقدية حول الفكر الإسلامي"[1].

الخاتمـــة:

وفي الختام، يمكننا أن نخلص إلى جملة من النتائج:

1. حاول كل من الجابري وأركون ضمن ما يسمى بالتجديد أو الإبداع والتّحرر الفكري، تقديم تصور جديد في هيكلية الأسرة، عن طريق نمط التفكير الحداثي، من خلال الاستعانة بأعتى العتاد المنهجي الذي أنتجه الفكر الأوربي، في قراءة القرآن الكريم والسنة النبوية، هذا العقل المستعار أوقع القراءات الحداثية في مأزق معرفي عاد عليها بالنّقض؛ حيث جاءت هذه الاستعانة على حساب مبدأ الإبداع والتّحرر الفكري الذي كانوا ينشدونه، وقد تجلّى هذا في جانبين:

– **الجانب الأول**: أنهم صاروا مقلّدين لكلّ ما ينتجه الفكر الأوروبي من مناهج وآليات.

– **الجانب الثاني**: جاء تبعا للجانب الأول، وهو أنّهم وقعوا في الجمود؛ حيث تقوقعوا في دائرة الفكر الأوروبي وانغلقوا عليه، و لم يستطيعوا أن يستقلّوا بإنتاج مناهج خاصة بهم.

1. رغم أن الفكر الحداثي العربي كان يرفع دائما لواء المنهجية والعمل المنهجي، إلا أنهم تغافلوا عن الفارق الكبير بين المناخ أو البيئة الثقافية والاجتماعية التي تنتظم فيها الأسرة المسلمة، والبيئة التي أنتجت فيها الآليات المنهجية الغربية، فالأول مناخ روحي أخلاقي متّصل بالدّيني، والثاني مناخ مادي علماني، بعيد كل البعد عن الثقافة الأخلاقية والدين. لذا، رأينا تلك الجرأة لدى الجابري في ادعائه بجواز نكاح المتعة في حالة

[1]– الفكر الأصولي، عبد المجيد الصغير، ص27.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

الضرورة، وهذا هو نفس الادعاء الذي قدمه الغرب في تشريع وتقنين ممارسة الفاحشة عندهم. كما رأينا ذلك التصور لدى أركون في نظام الإرث المبني على الجشع والاستحواذ، وهو الأساس الذي تقوم عليها الرأس مالية الغربية.

قائمة المصادر والمراجع:

1 أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان – بيروت –، ط2: 1982م.

2 أحمد مختار عبد الحميد عمر، وآخرون، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط1: 1429هـ = 2008م.

3 أسئلة الحداثة ورهاناتها، عز الدين الخطابي، الدار العربية للعلوم ناشرون – بيروت –، منشورات الاختلاف – الجزائر العاصمة –، مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم، ط1: 1430هـ = 2009م.

4 الإقناع في مسائل الإجماع، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، تحقيق: حسن فوزي الصعيدي، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط1: 1424هـ = 2004م.

5 بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: عبد القادر عبد الله العاني، عمر سليمان الأشقر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ط2: 1413هـ = 1992م.

6 بكر بن عبد الله أبو زيد، معجم المناهي اللفظية وفوائد في الألفاظ، دار العاصمة للنشر والتوزيع، ط3: 1417هـ = 1996م.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

7 التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر – تونس– عام النشر: 1984هـ، (د.ط).

8 التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية – بيروت –، ط1: 1403هـ = 1983م.

9 تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون –بيروت–، ط1: 1419هـ.

10 التفكير المستقيم والتفكير الأعوج، روبرت هـ.ثاولس، ترجمة: حسن سعيد الكرمي، مراجعة: صدقي عبد الله حطاب، سلسلة شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب – الكويت –، عالم المعرفة، أوت 1979م.

11 الحداثة وانتقاداتها (نقد الحداثة من منظور عربي إسلامي)، محمد سبيلا، عبد السلام بن عبد العلي، دار توبقال للنشر، – الدار البيضاء –، ط1: 2006م.

12 الحدود في الأصول، سليمان بن خلف بن سعد، المعروف: بالباجي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، –بيروت–، ط1: 1424هـ = 2003م.

13 الحوار أفقا للفكر، طه عبد الرحمن، الشبكة العربية للأبحاث والنشر – بيروت –، ط1: 2013م.

14 دين، حداثة ودنيوة، دانيال هرفيو ليجيه، مجلة مواقف، العدد 63، 1أكتوبر 1989م – لبنان –.

15 روح الحداثة: المدخل لتأسيس الحداثة الإسلامية، طه عبد الرحمان، المركز الثقافي العربي، المغرب، ط1: 2006م.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

16 زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد، المعروف: بأبي زهرة، دار الفكر العربي، (د.ط.ت).

17 السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار ابن حزم، ط:1، (د.ت).

18 طوني بينيت وآخرون، مفاتيح اصطلاحية جديدة، ترجمة: سعيد الغانمي، مركز دراسات الوحدة العربية – بيروت –، ط1: 2010م.

19 عابد الجابري، التراث والحداثة، مركز دراسات الوحدة العربية – بيروت –، ط1: 1991م.

20 عبد العزيز حمودة، المرايا المحدبة (من البنيوية إلى التفكيك)، عالم المعرفة – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب الكويت –، عدد 232، أبريل 1998م.

21 علي بن إسماعيل الأبياري، التحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه، تحقيق: علي بن عبد الرحمن بسام الجزائري، دار الضياء – الكويت – ط1: 1434هـ = 2013م.

22 فتنة الحداثة: صورة الإسلام لدى الوضعيين العرب، شعيب قاسم، المركز الثقافي العربي – المغرب –، ط1: 2013م.

23 الفكر الأصولي وإشكالية السلطة العلمية في الإسلام، عبد المجيد الصغير، دار المنتخب العربي – بيروت –، ط1: 1415هـ = 1994م.

24 فهم القرآن الحكيم (التفسير الواضح حسب ترتيب النزول)، محمد عابد الجابري، دار النشر المغربية – الدار البيضاء –، ط1: 2008.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

25 القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف نعيم العرقوسي، مؤسسة الرسالة – بيروت –، ط8: 1426هـ = 2005م.

26 اللغة والمنطق في الدراسات الحالية، عبد الرحمان بدوي، مجلة عالم الفكر، وزارة الإعلام الكويتية، المجلد الثاني، العدد الأول (أبريل، مايو، يونيو)، 1971م.

27 محمد أركون، الفكر الأصولي واستحالة التأصيل، ترجمة: هاشم صالح، دار الساقي – بيروت –، ط1: 1999م.

28 محمد أركون، نحو تاريخ مقارن الأديان التوحيدية، ترجمة: هاشم صالح، دار الساقي – بيروت –، ط1: 2011م.

29 محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1: 1420هـ = 2000م.

30 محمد بن علي بن محمد الشوكاني، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أبي الحفص سامي بن العربي، دار الفضيلة، ط1: 1421هـ = 2000م.

31 مدخل إلى القرآن الكريم، محمد عابد الجابري، مركز دراسات الوحدة العربية – بيروت –، ط1: 2006م.

32 مراد وهبه، المعجم الفلسفي، دار قباء الحديثة – القاهرة –، عام النشر: 2007م.

33 مشكل إعراب القرآن، مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة –بيروت–، ط2: 1405هـ.

34 معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء، المعروف: بابن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام النشر: 1399هـ = 1979م.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد:34 العدد:01 السنة:2020 الصفحة: 653–679 تاريخ النشر:05–08–2020

35 المعونة في الجدل، إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، المعروف: بالشيرازي، تحقيق: علي عبد العزيز العميريني، جمعية إحياء التراث الإسلامي –الكويت– ط1: 1407هـ.

36 من الاجتهاد إلى نقد العقل الإسلامي، محمد أركون، ترجمة: هاشم صالح، دار الساقي – بيروت –، ط1: 1991م.

37 نحن والتراث (قراءة معاصرة في تراثنا الفلسفي)، محمد عابد الجابري، المركز الثقافي العربي – بيروت –، ط6: 1993م.

38 نقد الحداثة، تورين ألان، ترجمة: أنور مغيث، المجلس الأعلى للثقافة، عام النشر: 1997م.

39 نقد النّص، علي حرب، المركز الثقافي العربي – المغرب –، ط4: 2005م.

40 ولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، تحقيق: محمد تامر حجازي، دار الكتب العلمية، ط1: 1425هـ = 2004م.